جمعية البنوك في الأردن
ASSOCIATION OF BANKS IN JORDAN

البنك المركزي الأردني
CENTRAL BANK OF JORDAN

وثيقة

مبادئ عمان لتسوية الديون خارج المحاكم

بالتعاون مع

IFC
مؤسسة التمويل الدولية
مجموعة البنك الدولي

بدعم من

Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Federal Department of Economic Affairs FDEA
State Secretariat for Economic Affairs SECO

مبادئ عمان لتسوية الديون خارج المحاكم

مقدمة ..

توافقت آراء البنوك الموقعة على هذه الوثيقة ، والتقت وجهات نظرها ، على أن (مبادئ عمان لتسوية الديون خارج المحاكم) تشكل منطلقات مهمة ، وقواعد يجدر الإستناد إليها في تنظيم العلاقة بين الدائنين أنفسهم من جهة ، وبين الدائنين والمدينين، الذين واجهوا صعوبات في تسديد ديونهم من جهة أخرى (سواء أكان المدينون أشخاصاً طبيعيين أم معنويين) ، على نحو يؤدي للوصول إلى تسويات مقبولة وعادلة ، تمكّن هؤلاء المدينين من تسديد ديونهم ، دون أن يضطر دائنوهم إلى اللجوء للمحاكم ، أو إلى إتخاذ إجراءات قانونية للتنفيذ القسري على أموالهم.

ولئن كانت المبادئ التي تضمنتها هذه الوثيقة ، لا تحمل معنى الإلزام بالمفهوم القانوني، إلا أن ذلك لا يقلل من أهميتها كقواعد إرشادية سواءً للدائنين أو للمدينين ، ومن المؤكد أن التمسك بهذه المبادئ وتطبيقها ، من شأنه أن يقلل من الآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية المتعددة التي تؤدي إليها التصفية أو الإفلاس أو الخروج من السوق ، فالتسويات خارج المحاكم تتيح الفرصة للمدنينين الذين يواجهون صعوبات في تسديد ديونهم لأن يستمروا في العمل طالما كان ذلك ممكناً، وتحفظ للعاملين لديهم وظائفهم وحقوقهم .

كما أن مثل هذه التسويات تخفف العبء على المحاكم ودوائر التنفيذ فيها ، بل قد تكون في مصلحة الدائنين أنفسهم ، حيث أنها تختصر طول الإجراءات القضائية ، وتحفظ للضمانات والأصول الأخرى قيمتها . وكثيراً ما أثبت واقع التجارب العملية أن الدائن قد تمكّن من استرداد نسبة أعلى من حقوقه نتيجة لجوئه الى التسوية خارج المحكمة ، مقارنة مع ما كان سيتمكن من تحصيله فيما لو لجأ إلى الإجراءات القضائية .

المبادىء والتوضيحات المتعلقة بها :

المبدأ رقم ١ : *التسويات منحةٌ وليست حقا*

نص المبدأ :

الشروع بالتسوية غير القضائية يقتصر على الحالة التي يظهر فيها من ظروف المدين الذي يواجه مشاكل مالية [١] أن هناك إمكانية لحل مشاكله تلك ، وتحقيق الجدوى على المدى الطويل. وفي كل الأحوال ، ورغم عدم إلزامية هذه المبادئ، يجدر تشجيع المدينين على الاتصال بدائنيهم لمناقشة الخيارات المتاحة لتسوية ديونهم .

التوضيح : تعتبر التسويات خارج المحاكم منهجاً في التعامل مع المدين الذي أصبح – لسبب أو لآخر – غير قادر على الوفاء بإلتزاماته التعاقدية. فهذه التسويات هي وسائل لتجنب إجراءات الإفلاس القضائية ، ومن الضروري أن يتفاوض جميع الأطراف من أجل الوصول إلى تسوية عادلة. وينبغي عدم النظر إلى إعادة هيكلة إلتزامات المدين لدائنيه الرئيسيين، بمن فيهم مصرفه الخاص، على أنه حق. كما أنه لا ينبغي أن يعتقد الدائنون بأن لديهم الحق في إجبار المدين على التفاوض. حيث يبقى لكلا الطرفين الحق في الإستناد إلى إلتزاماتهما التعاقدية، ويشمل ذلك حق الدائنين بالتنفيذ على المدين وبالتنفيذ على أي ضمانة (رهن) لديهم ، وكذلك حق المدين في البدء بإجراءات التصفية الاختيارية .

ومع عدم الإخلال بالحقوق التعاقدية ، يجدر حثّ الأطراف على الدخول بحسن نية، في مفاوضات من شأنها تمكين المدين من مواصلة نشاطه التجاري ، والقيام في الوقت ذاته بسداد أكبر قدر ممكن من ديونه نحو الدائنين.

[١] المقصود المدينون الذين لم يخضعوا لإجراءات الإفلاس

المبدأ رقم ٢ : *حسن النية*

نص المبدأ :

تجري جميع المفاوضات بين المدين والدائنين ذوي الصلة من جهة [٢]، وبين الدائنين أنفسهم من جهة ثانية بحسن نية ، بهدف الوصول إلى حلول بناءة .

التوضيح : من المهم أن تجري المفاوضات بين المدين والدائنين ذوي الصلة في جو من حسن النية، والصراحة، والصدق، وأن يكون الهدف من التسويات خارج المحاكم هو تحقيق المنفعة المتبادلة لجميع الأطراف. ففي حال فقدان أي طرف للثقة بحسن نية الأطراف الأخرى ، فإن المفاوضات غالبا ستبوء بالفشل، وفي حال فشلها، فإن الدائنين سيعودون الى الحلول القانونية ، ويبدأون في الغالب بإجراءات التنفيذ .

ومن الضروري أيضاً ان يكون التعامل بين الدائنين المشتركين في إعادة الهيكلة كل تجاه الآخر بحسن نية .

[٢] الدائنون ذوو الصلة هم الذين تتأثر حقوقهم بمقترح إعادة الهيكلة .

المبدأ رقم ٣: *سرية المعلومات*

نص المبدأ :

يجب أن تتاح لجميع الدائنين ذوي الصلة أو وكلائهم المعلومات المتعلقة بموجودات المدين، والتزاماته، وأعماله التجارية وإمكاناته ، وأية مقترحات لحل الصعوبات التي يواجهها ، وفي حال لم تكن هذه المعلومات متاحةً للعامة ، فيجب أن تعامل على أنها سرّية.

التوضيح : يحصل الدائنون ذوو الصلة أثناء إجراءات الإنقاذ على معلومات جوهرية تتعلق بأصول المدين والتزاماته وأعماله وإمكاناته ، وقد تكون بعض هذه المعلومات حساسة من الناحية التجارية. وفي حال كان الدائنون ذوو الصلة هم بنوك المدين فقط ، فإنه من الممكن الوثوق بأنهم سيتعاملون مع أي معلومات تتعلق بالمدين بالسريّة التامة، ولكن في حال كان من بين الدائنين ذوي الصلة آخرين غير بنوك المدين، فإنه يجب على هؤلاء الدائنين أن يكونوا على إستعداد لتلقي المعلومات الجوهرية على أساس السريّة التامة. وبالمثل، يجب أن يعامل نهج الدائنين الافراد والمخاطر التي يتعرضون لها بسريّة.

و في جميع الحالات, لا يحق للدائنين استخدام أية معلومات حصلوا عليها عن موجودات المدين والتزاماته ونشاطاته وإمكاناته استخداماً لغير أغراض هذه المفاوضات، ما لم تكن هذه المعلومات متاحة للجمهور. كما يجب أن تراعى أحكام السرية المصرفية في أي معلومات متعلقة بحسابات المدينين والتزاماتهم وتعاملاتهم لدى البنوك ، ولا يتم الإفصاح عنها أو عن جزء منها ، إلا بموافقة المدين الخطية أو في الحالات التي أجازها القانون .

التزامات المدينين

هذه الإلتزامات هي المحور الأساسي الذي يجب على المدين التفكير فيه عند طلب التسويات خارج المحكمة مع الدائنين ذوي الصلة. وتفاصيل هذه الالتزامات هي التي تطلع الدائنين على المسؤوليات النسبية التي تقع على عاتق الأطراف .

المبدأ رقم ٤ : *إلتزامات المدين تجاه الدائنين أثناء تجميد الوضع*

نص المبدأ :

يلتزم المدين وكفلاؤه خطياً خلال فترة تجميد الوضع بعدم القيام بأي تصرف قد يؤثر سلباً في العائدات المتوقعة للدائنين ذوي الصلة (مجتمعين أو منفردين) قياساً الى مراكزهم بتاريخ تجميد الوضع.

التوضيح : فترة تجميد الوضع هي الفترة الزمنية التي يمنحها الدائنون للمدين، بهدف إتاحة الوقت للمدين لإعداد خطة إعادة الهيكلة ، وتسيير أعماله في جو من الإطمئنان. ومن الضروري أثناء فترة تجميد الوضع أن لا يقوم المدين بأي تصرف من شأنه أن يضرّ بالدائنين ، سواء مجتمعين أو منفردين. كما يجب على المدين عدم إعطاء أي دائن منفرداً افضلية على غيره من الدائنين ذوي الصلة.

المبدأ رقم ٥ : *الإفصاح الكامل من قبل المدين خلال تجميد الوضع*

نص المبدأ :

على المدين أثناء فترة تجميد الوضع أن يتيح للدائنين ذوي الصلة ومستشاريهم المهنيين ووكلائهم إمكانية الوصول إلى كافة المعلومات ذات العلاقة بموجوداته ومطلوباته وأعماله التجارية وإمكاناته .

التوضيح : بغض النظر عمّا إذا كانت التسوية تنطوي على مفاوضات ثنائية بين المدين وبنكه، أو تسوية متعددة الدائنين، وسواء كانت المفاوضات مع جميع الدائنين، أو مع دائن أساسي، أو مع وكيل أو مستشار مهني معيَّن من قبل لجنة الدائنين، فعلى المدين التزام قاطع بالإفصاح. وعلى وجه الخصوص، يجب أن يكون المدين على إستعداد لإتاحة المجال للوصول إلى جميع المعلومات المتعلقة به ، والتي يحتاجها الدائنون للقيام بتقييم صحيح لمقترحاته . وكحد أدنى ، يجب أن تشمل هذه المعلومات على كامل تفاصيل الموجودات والمطلوبات والخطط التجارية المستقبلية للمدين. وقد يحتاج المدين ، ليتمكن من تقديم هذه المعلومات ، لإعداد التوقعات والتنبؤات بشكل أكثر تفصيلاً مما يقوم في العادة بإعداده ، ويجب أن يعتبر هذا الأمر معقولاً من أجل أن يدخل الدائنون في إتفاقية تجميد الوضع.

وإذا كان المدين ، لأي سبب من الأسباب ، غير قادر أو غير راغب في تقديم هذه المعلومات للدائنين، فيجب أن لا يتوقع أن الدائنين سيقومون بأي تصرف لمصلحته ، سوى إذا كان ذلك التصرف يخدم أفضل مصالحهم.

إن مبدأ حسن النية المشار إليه فيما سبق يحكم أيضاً جميع الإفصاحات التي تقدم من قبل المدين.

المبدأ رقم ٦: *خطة إعادة الهيكلة*

نص المبدأ :

على المدين ومستشاريه القيام بإعداد مقترح لإعادة الهيكلة ، مبنيٍّ على خطة عمل تتضمن الأمور المالية والتشغيلية ، ويجب أن تكون هذه الخطة مدعّمة بتوقعات منطقية، وقابلة للتطبيق، وتثبت قدرة المدين على توفير التدفقات النقدية المطلوبة ، وفق خطة إعادة الهيكلة ، وبحيث لا يكون المقصود مجرد تأخير عملية الإفلاس .

التوضيح : إن الغرض من تجميد الوضع ، هو إعطاء المدين الوقت لإعداد خطة إعادة الهيكلة، لتنفيذ التسوية خارج المحكمة. ويجب أن تُظهِرَ الخطة أن المدين قادر على العمل وتحقيق الأرباح، إلى الحد الذي يُمكّنه من سداد التزاماته نحو الدائنين ذوي الصلة. وقد يساعد الدائنون ذوو الصلة المدين في إعداد هذه الخطة.

وقد تشمل الخطة على سبيل المثال : التصرف ببعض الموجودات، والتغيير في الإدارة أو المالكين، والتعديل على آجال استحقاق الدين ، والإعفاء من أجزاء من الدين، وتقديم ضمانات، ورفع رأس المال ، ورسملة الديون .

ومع أنه لا يوجد حد أدنى قانوني لما يجب أن تتضمنه خطة إعادة الهيكلة، فإن من المستبعد موافقة الدائنين على خطة لا تحتوي على ما يلي:

- الأرباح والخسائر المتوقعة عن كل سنة خلال المدة المقترح تسديد الدفعات خلالها .
- التدفقات النقدية المتوقعة والتي تظهر الدفعات التي ستقدم للدائنين خلال ذات الفترة .
- مصادر رأس المال العامل الإضافي المطلوب ، وكيف سيتم تمويل الإحتياجات المالية والتشغيلية،
- التعديلات المتوقعة على حقوق الدائنين ذوي الصلة ، سواء من حيث التأجيل، أو التغيير ، أو الإعفاء من أجزاء من الديون .

- أي تغييرات جوهرية في عمل المدين خلال المدة ذات العلاقة .
- الإفتراضات الأساسية التي تمَّ إعداد التوقعات أعلاه بناء عليها.

والخلاصة هي أنه ما لم يستطع المدين أن يبين للدائنين ذوي الصلة أن هناك إحتمالية معقولة لأن يكون عمله قابلاً للاستمرار في المستقبل المنظور، فإنه من المستبعد أن يوافق الدائنون على قرار تأجيل دفع الديون أو الإعفاء من جزء منها .

المبدأ رقم ٧: *أن تكون العروض متوافقة مع الحقوق القانونية*

نص المبدأ :

يجب أن تراعي مقترحات حل مشاكل المدين المالية الحقوق القانونية لكل دائن على حده ، ومراكز الدائنين القانونية بتاريخ تجميد الوضع.

التوضيح : من المهم أن تعكس خطة إعادة الهيكلة الأولويات التي سيحصل عليها الدائنون في حال إفلاس المدين. ومن غير المقبول عادة أن يستفيد الدائنون ذوي الديون الآجلة أو حملة الأسهم – إلى أي حد كان – إذا لم يتم سداد ديون الدائنين المرتهنين والدائنين غير المرتهنين ممن حلّت آجال ديونهم . وبالمثل، فإنه ليس للمدين أن يتوقع من الدائنين المرتهنين قبول نزول مرتبتهم في الديون إزاء الدائنين غير المرتهنين.

ويوافق الدائنون عادة على ضرورة تسديد الديون صغيرة القيمة خلال العمل المعتاد ، لأجل تمكين المدين من الاستمرار في عمله، حين يكون من مصلحتهم السماح بمثل هذه الدفعات ، لضمان عدم إنخفاض قيمة المال المرهون نتيجة لإنهيار عمل المدين.

إلتزامات الدائنين

هذه المبادئ هي التي يترتب على الدائنين الاستعداد للإلتزام بها أثناء التسويات خارج المحاكم. كما أنها تطُلع المدين على النهج الذي قد يتخذه الدائنون في التسويات خارج المحاكم.

المبدأ رقم ٨: *فترة تجميد الوضع*

نص المبدأ :

يجدر بجميع الدائنين ذوي الصلة أن يكونوا على إستعداد للتعاون مع المدين، والتعاون فيما بينهم ؛ لإعطاء وقت كافٍ (ومحدد) للمدين لتحضير المقترحات ، لحل مشاكله المالية (فترة تجميد الوضع). ويعتبر تجميد الوضع منحة وليس حقاً ، ويشار إلى البدء به بتاريخ تجميد الوضع. إضافة الى ذلك يجب أن يكون تجميد الوضع محدداً بالمدة الضرورية لإيجاد الخطة المشار إليها في المبدأ رقم ٦ ، أو ليتم التأكيد على أنه لا يمكن إعداد مثل هذه الخطة خلال مدة مقبولة.

التوضيح : حين يكون هناك عدد من الدائنين ذوي الصلة يتفاوضون مع المدين، فإنه يجدر بهم تحديد تاريخ بدء تجميد الوضع على أنه التاريخ الذي تمَّ فيه إخطار الدائنين من قبل المدين بوضعه المالي. وهذا التاريخ مهم للغاية ، لأن الدائنين يوافقون ابتداء منه على أن مراكزهم ستبقى كما هي دون تغيير.

يجب الإتفاق على مدة تجميد الوضع ، ومن المعتاد أن لا تتجاوز هذه المدة بضعة أسابيع إلى بضعة أشهر في البداية ، بالرغم من أنها تختلف من حالة إلى أخرى ، وفقاً لدرجة تعقيد المعلومات التي يجب جمعها، أو طبيعة مقترحات المدين.

المبدأ رقم ٩: *إمتناع الدائنين عن أي تصرف أثناء تجميد الوضع*

نص المبدأ :

خلال فترة تجميد الوضع، يمتنع جميع الدائنين ذوي الصلة عن إتخاذ أي إجراءات قانونية لتنفيذ مطالباتهم في مواجهة المدين ، أو اتخاذ إجراء للحدّ من مخاطر علاقتهم بذلك المدين .

التوضيح : إن الموافقة على تجميد الوضع من قبل الدائنين ذوي الصلة ، توفر الطمأنينة للمدين بأن لديه الوقت لإعداد خطة إعادة التنظيم، وإن الدائنين ذوي الصلة لن يقوموا بإتخاذ أية إجراءات قضائية خلال هذه الفترة لإسترداد ديونهم. ويشمل الإتفاق على تجميد الوضع عادة تعهدات من قبل الدائنين ذوي الصلة أهمها :

- عدم الضغط على المدين من أجل التسديد ، و
- عدم بدء إجراءات الإفلاس والتنفيذ ضد المدين ، و
- عدم محاولة تحسين المراكز الفردية بالنسبة للدائنين الآخرين من خلال الحصول على مالٍ مرهون أو التنفيذ عليه ، أو السعي للحصول على معاملة تفضيلية ، و
- السماح باستخدام سقوف الإئتمان والتسهيلات القائمة .

يوافق الدائنون ذوو الصلة ، أثناء الفترة التي تفصل بين تجميد الوضع والإتفاق على خطة إعادة الهيكلة ، على بقاء مراكزهم كما هي إزاء الدائنين الآخرين. وعلى المدين أن يكون على إستعداد لأن يُصدر تعهدات فيما يتعلق بالمبدأ ٤ والمبدأ ٥ في أي إتفاقية لتجميد الوضع ، وكذلك فيما يتعلق بأي مقترح مقدم وفقا للمبدأ ٦ للدائنين ذوي الصلة .

المبدأ رقم ١٠ : إتخاذ نهج منظم

نص المبدأ :

تكون مصالح جميع الأطراف مصونة في حال أن تمّ إتباع منهج منظم، وقد يسهل الدائنون التنسيق من خلال اختيارهم لجنة تنسيق. كما يجب النظر في تعيين مستشارين مختصين ؛ لتقديم الإستشارات والمعونة للجنة للدائنين ذوي الصلة في القضايا الأكثر تعقيدا.

التوضيح : يكون عدد الدائنين ذوي الصلة في العادة قليلاً نسبيا ، على نحو يضمن تمكينهم من الإلتقاء والموافقة على تبني نهج منظم تجاه المدين، ومن الممكن أيضاً أن يقوم المدين بالتفاوض مع كل واحد من الدائنين ذوي الصلة على حده ، إذا تمّ الإتفاق على تجميد الوضع، ولكن عادة ما يقوم الدائنون بطلب تعهد يتضمن أنه لن يتم معاملتهم بشكل غير عادل مقارنة بالدائنين الآخرين من ذات الدرجة. وذلك إذا كان هناك عدد كبير من الدائنين ذوي الصلة . وللمساعدة على إعداد المنهج المنظم، قد يعيِّن الدائنون لجنة تنسيق للتفاوض مع المدين. ولأجل تقييم سير عروض المدين، والموافقة على بنود التسوية النهائية معه . قد يتم إختيار أعضاء لجنة التنسيق وفقاً لقيمة مطالباتهم تجاه المدين أو بالاتفاق.

وفي حال كان هناك عدد كبير من الدائنين ذوي الصلة، أو كانت حقوقهم أو إستحقاقات ديونهم متفاوتة بشكل كبير ، فإنه قد يغدو من المناسب أن يكون هناك أكثر من لجنة تنسيق واحدة.

المبدأ رقم ١١ : *قيادة المفاوضات مع المدين*

نص المبدأ :

يعين الدائنون شخصاً واحداً (يكون عادة الدائن الذي يواجه أكبر مخاطرة تجاه المدين، أو دائناً ذا خبرة في إدارة مفاوضات التسويات ، أو قد يكون شخصاً مستقلاً) ويفوضونه بقيادة المفاوضات مع المدين ، وضمان وصول معلومات ذلك المدين إلى الدائنين ذوي الصلة. ويجب أن يؤخذ بعين الإعتبار استخدام الوساطة في الوقت المناسب لحلّ النزاعات.

التوضيح : قد يرشّح الدائنون ذوو الصلة أو لجنة التنسيق، وفق مقتضى الحال، دائناً للتعامل مع المدين ليمثّل اللجنة، ويكون الدائن المعين عادة أكبر الدائنين ، وقد يكون أيضاً البنك الرئيس للمدين.

في بعض الأحيان، قد تُعيّن مجموعات الدائنين المختلفة منسقين مختلفين ليمثلوهم في المفاوضات مع المدين، علما بأن التنسيق بين مفاوضات هذه المجموعات على جانب كبير من الأهمية.

وليس للمنسقين عادة صلاحية إلزام الدائنين ذوي الصلة بأيّ تصرف بعينه ، فهم يعملون بأفضل ما يستطيعون لتنظيم إجراءات المفاوضات، والتأكد من حصول جميع الدائنين ذوي الصلة أو أعضاء لجنة التنسيق على المعلومات التي يحتاجون إليها.

قد يُمنح المنسقون صلاحيّة تعيين مهنيين خارجيين ، مثل المحاسبين والمحامين والمقدِّرين ، ليقدموا الإستشارة للدائنين ذوي الصلة، وبالتالي فهم يتقاسمون التكاليف. ويجب مناقشة إختيار هؤلاء المهنيين والموافقة عليهم من قبل الدائنين ذوي الصلة، كما أنه من الضروري أن يقدم هؤلاء إستشارة محايدة لصالح جميع الدائنين.

وفي النهاية، يعود الخيار لكل دائن من الدائنين ذوي الصلة في التقييم واتخاذ قراره الخاص ، فيما يتعلق بأي عرض يتلقاه من المدين.

وفي حال توصل الأطراف إلى طريق مسدود في مفاوضاتهم ، مع استمرار وجود إلتزام على كلا الطرفين للوصول إلى حل وسط، قد يرغب الأطراف في هذه الحالة في التفكير بإستخدام الوساطة.

المبدأ رقم ١٢ : *الأولوية للتمويل الجديد*

نص المبدأ :

في حال تمّ توفير تمويل إضافي بموجب إتفاق خطي بين الدائنين, خلال فترة تجميد الوضع ، أو بموجب أي مقترحات للإنقاذ أو إعادة الهيكلة، فيجب منح الأولوية في التسديد لهذا التمويل الإضافي.

التوضيح : خلال فترة تجميد الوضع ، وكجزء من إعادة الهيكلة، قد تكون هناك حاجة لتمويل إضافي. ويجب أن تبيّن عروض المدين من أين سيتم توفير هذا التمويل ، وقد يكون ذلك ، على سبيل المثال، من خلال بيع الأصول الفائضة، أو من الدائنين ، أو من خلال إدخال رأسمال جديد من قبل المالكين .

ويجب أن تكون الأولوية في دفعات التسديد للتمويل الإضافي المقدم من قبل الدائنين بموجب اتفاق خطي بينهم، وأكثر الطرق فاعلية لضمان الأولوية تكون عن طريق توفير ضمانات جديدة للأطراف التي قدمت التمويل. ويجب توخي الحذر للتأكد من أنّ أيّ ضمان يتم تقديمه سيتم إعتباره نافذاً في حال تعثر المدين.

على المدين أن يتفهم أنه في حال عدم وجود أصول يمكن تقديمها كضمانات للتمويل الإضافي، فإنه من غير المرجح أن يقوم الدائنون بمنح تمويل إضافي. وفي هذه الحالات، قد يكون من الضروري أن يقدم المالكون في الشركة المدينة رأسمالٍ إضافي ، أو يوفروا ضمانات شخصية ، أو أية ضمانات اخرى يوافق عليها الدائنون.

مبادىء عامة ختامية :

ليس في المبادىء التي تتضمنها هذه الوثيقة ما يحول دون قيام الدائنين ، سواء فيما بينهم ، أو في علاقتهم بالمدينين ، من توقيع محاضر اجتماعات ، أو مذكرات تفاهم ، أو عقود ، أو إقرارات ، أو تعهدات ، أو توثيق أي اتفاقيات لدى جهات رسمية ، بحيث تكون ملزمة لهم ، وفقاً لما يرد فيها من شروط وأحكام وتفاصيل .

إذا كان بين الدائنين دائن أو أكثر ، لا تسمح له طبيعة عمله والأنظمة التي يخضع لها ، بتقاضي فوائد على فترة السماح (كالبنوك الإسلامية) ، فيجدر بالدائنين الآخرين مراعاة ذلك قدر الإمكان ، في أي اتفاقات تعقد بينهم كدائنين أو بينهم وبين المدينين .